

الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء

قرار رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٢

في شأن إجراء التجربة القبلية الأولى

للتعداد العام للسكان والإسكان والمنشآت لعام ٢٠١٦

رئيس الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٠ المعدل بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٢

في شأن الإحصاء والتعداد :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٩١٥ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء وتنظيم الجهاز المركزي

للتعبئة العامة والإحصاء :

وعلى قراري المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقمي ٣، ٢٥٦، ٢٠١١ لسنة ٢٠١١ :

قرار:

مادة ١ - يقوم الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء بإجراه تنفيذ التجربة القبلية الأولى للتعداد ٢٠١٦ في الفترة من ٢٠١٢/١١/١٨ إلى ٢٠١٣/٣/٢١ وفقاً للتوقيت الزمني لراحل التجربة والمناطق المحددة في العينة المختارة بمحافظتي القاهرة والقليوبية .

مادة ٢ - تهدف هذه التجربة إلى الحصول على بيانات عن المواطنين بالوحدات السكنية والمنشآت .

مادة ٣ - على جميع أرباب الأسر والأفراد أن يقدموا لمندوبي الجهاز المكلفين بتنفيذ هذه التجربة كل البيانات التي تطلب منهم بما يطابق الواقع وطبقاً للوارد باستماراة التجربة .

مادة ٤ - تخضع البيانات الفردية التي يتم جمعها بالسرية التامة ويعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٢ كل من يتنزع عن الإدلة بالبيانات أو الإدلة ببيانات غير صحيحة .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في : ٢٠١٢/١١/٧

رئيس الجهاز المركزي
للتعبئة العامة والإحصاء
لواء / أبو بكر الجندي